سوا رسالوا عن ما البحر فلجابهم عن ما يه وطهاره لعلمه بانه قد يجزيهم
الزاد فيكفا يعوزهم الماء فاجابهم الحاجة الفتوى بان ياتى بما يكون مما يسال عنه تتميما
المعروف وذلك من محاسن الفتوى وتاكيد ذلك عنده ظهور
الفائدة وافادة لعلم اخر غير المسؤول عنه وتاكيد ذلك عنده ظهور
الحاجة الى الحكم كما هنا لان من توقف فى ظهورية ماء البحر فهو عن العلم
بحل ميتته مع تقديم تحريم الميتة اشد توقفا قال البحر وهذا ان
حل ميتته مع تقديم تحريم الميتة واحدة ولا خلاف فى الكموم فحل
الحمكان عاما ن وليس فى معرض الجواب عن مسؤول عنه والثانى ورد
ميتته لانه عام مبتدا لا فى معرض الجواب عن مسؤول عنه القابلين به ولو
مبتدا بطريق الاستقلال فلا خلاف فى حلومه عند القابلين به ولو
قيل فى الاول ان السؤال وقع وكون ما يه طهورا بقيد الوضو وغيره
فهو اعم من المسؤول عنه لكان له وجه ولفظ الميتة مضاف الى البحر
ولا يجوز حمله على مطلق ما يجوز اضافته اليه مما يطلق عليه اسم
الميتة وان كانت الاضافة سايغة بحكم اللغة بل هو محمول على الميتة
من دوابه المنسوبة اليه مما لا يعيش الا فيه وان كان على غير صورة
السمك كالكلب وغيره **عن ابى هريرة** رضى الله تعالى عنه هذا
الحديث اصل من اصول الاسلام تلقته الامة بالقبول وتداولته
فقها الامصار فى سائر الاعصار فى جميع الاقطار ورواه الائمة
المكثار ومالك والشافعى والاربعة والدارقطنى والبيهقى
والحاكم وغيرهم من عدة طرق قيل يا رسول الله انا نركب البحر
ونحمل معنا القليل من الماء فان توضانا به عطشنا افنتوضا بماء
البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته قال الترمذى حسن صحيح
وسالت عنه خ فقال هو صحيح وصححه ابن خزيمة وابن حبان وابن
مندة وغيرهم وانما اقتصر المصنف على عزوه لابن ماجة لانه بلفظ البحر
فى اوله ليس الا فيه ويجب من العزو الى جماعة مع سعة نظره كيف ذكر
انه لم يره فيما وقف عليه من كتب الحديث مع كونه احد دواوين الاسلام
المتداولة •

البخيل اى الكامل فى البخل كما يفيده تعريف المبتدا **من ذكرت عنده**
اى ذكر اسمه بسمع منه وقال فى لم يتحاف وهذا صادق بذكر اسمه
وصفته وكنيته وما يتعلق به من المعجزات **فلم يصل على** لانه بخل
على نفسه حيث حرمها صلاة الله عشرا اذا هو صلى واحدة وحقح
ان يكمال له بالكيان الا وفى فهو كمن ابقى الجود حتى لا يجب اليجاد

عليه

عليه جبه ترك الصلاة عليه بخله بانفاق المال فى وجوه البر ثم اشتق بما
قابل فجرت الاستعارة فى المصدر اصلية وفى اسم الفاعل تبعية او شبه
تاركها على طريق الاستعارة المكنية عن ترك انفاقه فى وجوهه ثم اثبت له
البخل تخييلا لحيى كانه من جنسه تلويحا بحى مانه من الاجر وايقاعا بان
من تكاسل عن الطاعة يسمى بخيلا قال الفاكهانى وهذا اقبح بخل واشنع
بحيث لم يبق بعده الا الشح بكلمة الشهادة وهو يقوى القول بوجوب
الصلاة عليه كلما ذكر بتنبيه قوله من ذكرت عنده قال المؤلف
كذا الرواية واورده الطيبى بلفظ البخيل الذى ذكرت عنده وقال
الموصول الثانى مزيد مغتم بين الموصول وصلته كما فى قراءة زيد
ابن على الذى خلقكم والذين من قبلكم **خم ت ن حب ك** فى الدعا
من حديث عبد الله بن على بن الحسين عن ابيه **عن جده الحسين**
ابن على رضى الله تعالى عنهم قال الحاكم صحيح واقره الذهبى وظاهر
صنيع المصنف ان ذا لا يوجد مخرجا فى احد دواوين الاسلام والا
لما عدل عنه على القانون المعروف وهو هو هول عجاب فقد عزاه
تعسفا الدرر عن الترمذى من حديث الحسين وقال ابن حجر
فى الفتح اخرجه باللفظ المذكور الترمذى والنسائى وابن حبان
والحاكم واسماعيل القاضى واطنب فى تخريج طرقه وبيان الاختلاف
فيه من حديث على ومن حديث ابنه الحسين ولا يقطر عن درجة
الحسن الا قى واقتصار المصنف على عزوه لابن حبان والحاكم من حديث
الحسين وحده قصور او تقصير ومن لطايف اسناده انه من رواية
الابناء عن الجد •

البذا بفتح الباء وبا يمن والمد ويقصر الخنى فى القول **شوم** ضد
اليمن واصله الهمزة فخفف واوا **وسوء الملكة لوم** اى الاساءة
الى المماليك ونحوهم دناة ونتح نفس وسوء الملكة يدل على سوء
الخلق وشوم والشوم يورث الخذلان ودخول الشمال تنبيه
قال الراغب البذا الكلام القبيح يكون من القوة الشهوية طورا
ومن القوة الغضبية طورا فمتى كانت معا استعانة القوة المفكرة كان
منه السباب ومتى كان من مجرد الغضب كان صوتا مجردا لا يفيد نطقا
كما يرى من فار غضبه وهاج هايجه تتمة قالوا علاج من ابتلى
بالبذا والخنى والسفه تعويد لسانه القول الجميل ولزوم الصمت
او الذكر فان الكلام منه يزيل هذه الدا **طب عن ابى الدرداء** رضى الله

Copyrig[illegible]versity

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)